

المجلس (346) | شرح سنن النسائي | الشيخ عبد المحسن العباد

البدر | #الشيخ_عبدالمحسن_العباد

عبدالمحسن البدر

قال الامام ابو ابو عبدالرحمن النسائي رحمه الله تعالى صفة خاتم النبي صلى الله عليه واله وسلم ونفسه قال اخبرنا علي ابن حزرم عن اسماعيل عن عبد الله ابن دينار عن ابن عمر رضي الله عنهما انه قال اتخذ رسول الله صلى الله عليه 00:00:00

واله وسلم خاتم الذهب فلبسه رسول الله صلى الله عليه واله وسلم. فاتخذ الناس خواتيم الذهب فقال رسول الله صلى الله عليه واله وسلم اني كنت ابس هذا الخاتم واني لن ابسه ابدا فنبذه 00:00:21

فنبذ الناس خواتيمهم باسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين اما بعد يقول النسائي رحمه الله 00:00:41

وختام النبي صلى الله عليه وسلم ونقشه هذه ترجمة سبقها ان مرت وعادها النسائي واورد جملة من الاحاديث اولها حديث عبدالله بن عمر رضي الله تعالى عنهم عن النبي صلى الله عليه وسلم اتخاذ خاتم الذهب فاتخذ الصحابة رضي الله عنهم خاتم الذهب قال 00:00:55

عليه الصلاة والسلام اني لبست هذا الخاتم واني لا ابسه ابدا فنبذ الناس خواتيمهم وهذا فيه ان النبي صلى الله عليه وسلم نناقش باللبس؟ لا. نعم فيه اتخاذ النبي صلى الله عليه وسلم يخاتم وليس فيه ذكر صفة 00:01:21

وليس فيه ذكر صفة يعني مطابقة للترجمة. ولكن فيه اتخاذ الخاتم. وانه من الذهب وان الناس تبعوه في وانه اخبر بانه لا يلبسه هذا عند تحريميه وانه حرم على الرجال 00:01:55

واما النساء فبقي فهو حلال لهن كما جاء عن النبي صلى الله عليه وسلم انه اخذ ذهبا وحريرا وقال هذان حرام على امتی حل باناثها نعم قال اخبرنا علي ابن حجر. علي ابن حجر ابن الياس المروي في سعد ثقة. اخرج له البخاري ومسلم والترمذى والنسائي 00:02:15

عن اسماعيل وابن جعفر وهو ثقة اخرجه اصحابه كثير ستة. عبد الله ابن دينار عن عبد الله ابن دينار وهو ثقة اخرجه اصحابك من ستة عن عبدالله بن عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنهم وهو صحابي جليل آآ هو احد العبادلة الاربعة من الصحابة 00:02:40

واحد السبعة المعروفين بكثرة الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اخبارنا اسحاق ابن ابراهيم قال اخبرنا محمد ابن بشر قال حدثنا عبد الله عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهم انه قال كان نقش خاتم رسول 00:03:00

الله صلى الله عليه واله وسلم محمد رسول الله. وما ورد النسائي حديث ابن عمر رضي الله تعالى عنهم وفيه ان كخاتمه صلى الله عليه وسلم محمد رسول الله الذي نقش على خاتمه وكتب عليه هذه الكلمات الثلاث 00:03:18

محمد رسول الله صلى الله عليه وسلم. فهذا بيان صفة نقشه خاتمه صلى الله عليه وسلم وانه على وانه وبهذه الكلمات التي هي مشتملة على اسمه وعلى وصفه صلى الله عليه وسلم وهو الرسالة. نعم 00:03:38

قال اخبارنا اسحاق ابن ابراهيم. اخبرنا اسحاق ابن مخلد الحنظلي المروي. الا ابن ماجد عن محمد ابن بشر عن محمد ابن بشر العبدي وهو ثقة اخرجه اصحاب الكتب ستة. عن عبد الله عن عبد الله ابن عمر ابن حفص ابن عاصم ابن 00:04:01

عمر العمري المصغر اخرجه اصحاب الكتب ستة. عن نافع بن مولى بن عمر وهو ثقة اخرج له اصحابك فيه ستة عن عبد الله ابن

عمر وقد مر ذكر الا ترون انه الاكمel باتباع السنة او من اراد ان يقترب بالنبي صلى الله عليه وسلم ان ينكش على خاتمه - 00:04:21

يقول لك يعني اصل اللبس يعني الامر فيه واسع ونقش يعني فله ذلك وان لم ينقص وان لم ينقص فليس له ذلك. ومن المعلوم ان النقش عندما يكون الرسول نقش اسمه والانسان عندما ين نقش ين نقش اسمه. لا ين نقش اشياء اخرى يعني غير اسمه - 00:04:49
لان النبي صلى الله عليه وسلم نقص اسمه صلى الله عليه وسلم. وغيره ين نقش اسمه اذا اراد ان ين نقش وقد عرفنا فيما مضى ان ان بعض اهل العلم وهو الحافظ ابن حجر قال ترك استعماله اولى لان النبي صلى الله عليه وسلم ما استعمله الا عندما قيل له ان الروم

00:05:16

الكتاب الا مختوما وآسبق ان مر في آآ حاشيته السندي او السيوطي انه قال الاصل ترکع نعم قال اخبرنا العباس ابن عبد العظيم قال حدثنا عثمان ابن عمر قال اخبرنا يونس عن الزهري عن انس رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه واله وسلم - 00:05:39
كما اتخد خاتما من ورق وفشه حبشي ونقشه محمد رسول الله. ثم ورد حديث ابن عمر رضي الله تعالى قال عنهم وان النبي صلى الله عليه وسلم اتخد خاتما من ورقه وفشه حبشي ونقشه محمد رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:06:06
والحديث سبق ان مر وانه قد جاء في بعض الروايات ونقشه منه وخصه منه خصه منه وهنا قال عبشي وقد عرفنا الجواب عن ذلك فيما مضى انه اذا كان الصانع له - 00:06:26

هذا في او كان اصل الصنعة يعني حبشية يعني فلا يتعارض لان كونه من لا يتعارض مع كونه فاصلاح حبشي حيث يكون الصانع له حبشي او اه الصفة التي هو عليها - 00:06:46

التي هي عليها كونها صنع الحبشة مما هو يعني عند الحبشة وانه يعني آآ وان هذا مما قيل بالتفقيق بينه وبين ما جاء في بعض هذه الاحاديث المتقدمة ان فشه منه. نعم - 00:07:06

قال اخبرني العباس ابن عبد العظيم العباس ابن عبد العظيم العنبرى ثقة اخرجه البخاري تعليقا ومسلم واصحاب السنن. عن عثمان ابن عثمان ابن عمر فقه اصحابك في ستة عن يونس عن يزيد الاعيلى ثم المצרי وهو ثقة اخرج له اصحاب -

00:07:31

في ستة عن الزهري عن محمد بن مسعود المسلم من عبود الله من شهاب الزهري. ثقة اخرجه اصحابه في ستة. عن انس. عن انس بن مالك رضي الله عنه عهد رسول الله صلی الله عليه وسلم وهو خادمه واحد السبعة المعروفيين بكثرة الحديث عن النبي صلی الله عليه وسلم - 00:07:51

قال اخبرنا حميد بن مسعود عن بشر وهو ابن مفضل قال حدثنا شعبة عن قتادة عن انس رضي الله عنه انه قال اراد رسول الله صلی الله عليه واله وسلم ان يكتب الى الروم فقالوا انهم لا يقرؤون كتابا الا مختوما. فاتخذ خاتما من فضة كأني انظر الى - 00:08:11
بياضه في يده ونقش فيه محمد رسول الله. ثم ورد النسائي حديث انس رضي الله عنه وهو مثل ما تقدم الا ان فيه سبب اتخاذ الخاتم وهو انه اراد ان يكتب الى الروم فقيل له انهم لا يقبلون - 00:08:31

هنا الكتابة الا اذا كان مختوما فاتخذها خاتما من ورق. قال انس فكنت انظر الى وبيصه بيده صلی الله عليه وسلم يعني بريقه ولمعان يعني من الفضة قال اخبرنا حميد بن مسعود صدوقا اخرج حديث مسلم واصحاب السنن. عن بشر وهو المفضل بشر ابن ابن المفضل ثقة اخرجه - 00:08:51

عن شعبة عن شعبة للحجاج الواسطي ثم البصري ثقة ستة. قدادة؟ عن قتادة البصري ثقة فيما خذوا اصحابك في ستة. ام انا؟ عن انس وقد مر ذكره. قال اخبرنا قتيبة. قال اخبرنا ابن وهب عن يونس عن الزهري عن انس رضي الله عنه - 00:09:14

ان رسول الله صلی الله عليه واله وسلم اتخد خاتما من ورق وفشه حبشي يمر بمساء وحديث انس رضي الله عنه وهو مثل ما تقدم؟ قال اخبرنا قتيبة بن سعيد بن طريف البغدادي ثقة - 00:09:34

اخراج اصحابك في ستة. عن ابن وهب. عن ابي وهب عبد الله بن وهب المصري. ثقة فقيه اصحاب النون. عن يونس عن عن الزهري عن انا. عن الزهري عن انس وقد نرى ذكرهم. قال اخبرنا القاسم بن زكريا قال حدثنا عبيد الله عن الحسن وهو ابن صالح عن عاصم

عن انس رضي الله عنه انه قال كان خاتم النبي صلى الله عليه واله وسلم من فضة وخصه منه حديث انس وهو مثل ما تقدم الا انه قال فصه منه. نعم. قال اخربنا القاسم زكريا. القاسم بن زكريا بن دينار. وهو ثقة؟ نعم - 00:10:12

مسلم والترمذى والنسائى مسلم والترمذى والنسائى وابن ماجة اخرج حديث مسلم والترمذى والنسائى وابن ماجة الله بن موسى وهو فقه اخرجه اصحابك في السنة. عن الحسن وهو ابن صالح عن الحسن ابن صالح ابن حي وهو فقه اخرجه - 00:10:35
البخارى في الادب المفرد ومسلم واصحاب السنن الاربعة. عن عاصم عن عاصم بن كلبي و هو صدوق اخرج حديثه البخارى تعليقا. ومسلم السنن الاربعة عن حميد عن حميد بن ابي حميد الطويل وهو ثقة اخرجه اصحاب الكتب الستة عن انس وقد مر ذكره -

00:10:55

يا شيخ تقدم انه ابن حجر يعني يرى ان هذا عاصم انه لحظة. عاصم الاحول؟ لانه يقول في النكت الضرار انه هذا الحديث موجود عند ابى الشيخ ونص على انه عاصم الاحولى. لكن هنا ما قال عاصم بن كلبي؟ لا. ها؟ لا. قال عن عاصم عن حميد - 00:11:15
ابن عاصم ابن حميد؟ هو الحديث تقدم وهناك كذلك عن عاصم عن حميد الطويل. المزي وضعه في عاصم ابن ابى النجود عن عن انس عن حميد عن انس. ابن حجر في النكت - 00:11:41

وهنا قال عاصم بس؟ ايه في كل الموضوعين عاصم اي عاصم الذي مرضنا بالنجوم من بهدلة ابن بهدلة الذي هو ابن عبد النجود وهو صدوق له ووهان اخذ حديثه اصحاب الكتب الستة - 00:11:57

لكن اقول ما ذكره ابن حجر من كونه موجود عند ابى الشيخ هذا الحديث بهذا الاسناد ونص على انه عاصم الاحول قال من بهدلة؟ ايه. ايه على كل يحتمل اقول يحتمل هذا ويحتمل هذا - 00:12:17

قال اخربنا اسحاق ابن ابراهيم وعلى ابن حجر واللفظ له قالا حدثنا اسماعيل عن عبد العزيز ابن صهيب عن انس رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه واله وسلم قد اصطنعت قد اصطنعنا خاتما ونقشنا عليه نقشا فلا ينقصه عليه احد - 00:12:43
المراد النسائي حديث انس ابن مالك رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال قد اصطنعنا خاتما ونقشنا عليه نقشا اي محمد رسول الله فلا ينقصه عليه احد. لأن كونه ينقصه عليه محمد رسول الله ويتابعه على ذلك. يعني يكون - 00:13:04

وفيه الاشتراك يعني بالخاتم الاصل ان يكون يعني هذا خاص به صلى الله عليه وسلم لأن انه يحمل اسمه ولانه يختم به. فنهى صلى الله عليه وسلم ان ينكش احد على نفسه اي بان يكسب محمد رسول الله - 00:13:24

اما كونه ينقصه او ينكش يعني اه شيء غير هذا الذي اه نهى عنه الرسول صلى الله عليه وسلم فهذا لم ينهى عنه قال اخربنا اسحاق ابن ابراهيم وعلى ابن حجر. اسحاق ابن ابراهيم مر ذكره علي بن حجر ايضا من ذكره. وما مر ذكره اليوم - 00:13:44
قلت بلى اي نعم عن اسماعيل عن عبد العزيز هذا هو ابن عليا. اسماعيل هذا هو ابن عليه وهو فقه اخرجه اصحاب الكتب الستة. عن عبد العزيز عن عبد العزيز بن صهيب وهو ثقة اخرجه اصحابه عن انس وقد مر ذكره - 00:14:07

قال رحمه الله تعالى موضع الخاتم قال اخربنا عمران بن موسى قال حدثنا عبد الوارث عن عبد العزيز عن انس رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه واله وسلم اصطنع خاتما فقالانا قد اتخذنا خاتما ونقشنا عليه نقشا فلا ينقصه عليه احد - 00:14:25

اني لاري بريقه في خنصر رسول الله صلى الله عليه واله وسلم. كما ورد النسائي وهي موضع الخاتم. يعني وضعه من اليدين هل يكون في اليمني او في اليسرى؟ وموضعه باي اصبع يكون من اصابع اليدين - 00:14:45

هذا هو المقصود بالترجمة. موضعه من من اليدين. وبالنسبة لليد من اي في اي اصبع اليدين اراد النسائي حديث انس ابن مالك رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم صنع خاتما من فضة وقال لا ينكش احد على نفسه قال فكأني - 00:15:05

ينظر الى وغبيصه في يده في يده صلى الله عليه وسلم في خنصره يعني في الاصبع الخنصر وهنا تحديد انه في الخنصر لكن هل هو في اليمني او في اليسرى؟ جاء في بعض الاحاديث انه يكون باليمني وجاء في بعضها انه يكون في - 00:15:25

نعم قال اخربنا عمران والاصل في ذلك واسع. ان اتخذه في اليمني فلا بأس وان اتخذه في اليسرى فلا بأس. وبالنسبة للرسول صلى

الله عليه وسلم يعني آآ الذي يجمع بين الروايات بأنه كان يفعل هذا أحياناً وهذا أحياناً. يعني كونه يفعله في اليمنى أحياناً وفي

اليسرى - 00:15:45

أحياناً نعم قال أخربنا عمران بن موسى أخربنا عمران بن موسى وهو الصدوق رواه الترمذى والنمسائى ابن عمر وهو صدوق حديث الترمذى والنمسائى وابن ماجة عبد الوارث عن عبد الوارث ابن سعيد العنبرى ثقة أخرجه أصحاب الكتب الستة. عن عبد العزىز عن أنس عن صهيب عن أنس وقد مر ذكرهما. قال - 00:16:08

محمد بن عامر قال حدثنا عبد ابن عوام عن سعيد عن قتادة عن أنس رضي الله عنه انه قال ان النبي صلى الله عليه واله وسلم كان يتختتم في يمينه. من حديث ابن عباس حديث أنس. ثم ورد النمسائى حديث أنس رضي الله عنه -

00:16:30

ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يتختتم بيمينه يعني بيده اليمنى يكون الخاتم بيده اليمنى وهذا من الأدلة على انه يكون باليمينى. نعم. قال أخربنا محمد بن عامر. محمد بن عامر ثقة أخرجه حديث النمسائى وحده. عن محمد بن عيسى - 00:16:50
ابن عيسى وهو ابن طباع وهو ثقة اخرج له تعليقاً وابو داود الترمذى في الشمائل وابو داود والنمسائى وابن ماجة عن عبد ابن العوام عن عبد ابن العوام وهو ثقة أخرجه أصحاب الكتب الستة عن سعيد ابن ابي عروبة هو ثقة اخرجه - 00:17:10
عن قتادة عن أنس عن قتادة بنت عامر سدوس البصري ثقة أخرجه أصحابك في عن أنس وقد مر ذكره قال أخربنا الحسين الحسين بن عيسى البسطامى قال حدثنا سلم بن قتيبة عن شعبة عن قتادة عن أنس رضي الله عنه انه قال - 00:17:30
كاني انظر الى بياض خاتم النبي صلى الله عليه واله وسلم في اصبعه اليسرى. فما ورد النمسائى حديث أنس اه قوله كنت كاني انظر الى وظيفة الرسول وسلم في الى بياض خاتم النبي - 00:17:50

وسلم في اصبعه خاتمه في اصبعه اليسرى. وهذا يدل على على التختتم باليسار. وان النبي صلى الله عليه وسلم كان بختتم باليسار وقد مر انه كان في اليمين وهنا في اليسار والجمع بينها انه فظيع بعظام احواله كذلك وفي بعظامها - 00:18:10
واحواله كذلك فالامر في ذلك واسع. نعم. قال أخربنا الحسين بن عيسى البسطامى. وفيه فيه الخنصر؟ لا هنا؟ لا من هنا ما فيك الخنصر لكن الخنصر مرة يعني في الروايات السابقة. وستأتي نعم. قال - 00:18:30

اخربنا حسين بن عيسى البسطامى. الحسين بن عيسى البسطامى ايش قال فيه؟ قلوب البخاري ومسلم وابو داود والمسائى. صدوق نفر حديث البخاري ومسلم وابو عن سلم ابن قتيبة عن سلم ابن قتيبة الشعيري وهو صدوقنا قد يحدثه البخاري واصحاب السنة الرابعة. عن شعبة عن قتادة عن أنس - 00:18:50

عن شعبة عن قتادة عن أنس وقد مر ذكرهم. قال أخربنا ابو بكر ابن نافع. قال حدثنا بهز ابن اسد قال حدثنا حماد قال حدثنا ثابت انهم سألوا أنس رضي الله عنه عن خاتم رسول الله صلى الله عليه واله وسلم قال كاني انظر الى وبيض خاتمه من - 00:19:10
ورفع اصبعه اليسرى الخنصر اورد النمسائى حديث أنس رضي الله عنه وانهم سأله عن خاتم رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال انه من فضة وآآ قال كاني انظروا الى وظيفه في يده صلى الله عليه وسلم ورفع اصبعه اليسرى الخنصر يعني انه ان خاتمه باليسرا - 00:19:30

ان خاتمه بالخنصر في الاصل في اليد اليسرى. وهذا يدل على انه يكون في الخنصر وانه يكون في اليسرى ويكون وفي اليمنى ايضاً كما سبق ان مر قال أخربنا ابو بكر ابن نافع هو محمد بن احمد وهو ثقة - 00:19:55

وهو صدوق اخرج له مسلم والترمذى والنمسائى. اخرجه مسلم والترمذى والنمسائى. عن باز بن اسد بن اسد العمى وهو ثقى اخرجه أصحابك في ستة. الحماد ابن ابن سلمة. ابن ابن دينار وهو ثقة. اخرج حديثه البخاري تعليقاً ومسلم - 00:20:15

قاب السنن الرابعة من ثابت بن اسلم البناني وهو ثقة اخرجه اصحاب السن ستة عن أنس وقد مر ذكره قال أخربنا محمد بن والشاب قال حدثنا محمد قال حدثنا جعية عن عاصي بن كلبي عن ابي بردة انه قال سمعت علياً رضي الله عنه يقول نهاني نبى - 00:20:35
الله صلى الله عليه واله وسلم عن الخاتم في السبابة والوسطى. من مورد النمسائى حديث علي رضي الله عنه. ان النبي انه قال نهاني

رسول الله صلى الله عليه وسلم عن لبس الخاتم في السبابة والوسطي. يعني انه ليس ان سببه - [00:20:55](#)

الىست موضعاً للخاتم يعني المفروض من الترجمة موضع الخاتم في بين ما يكون فيه وما لا يكون. قال اخربنا محمد ابن بشار حمد البشار الملقب بان دار وهو ثقة اخرجه اصحابه في ستة. عن محمد عن محمد هو - [00:21:15](#)

بن جعفر الملقب بندر ثقة في رجل اصحابك فيه ستة. عن شعبة عن عاصي بن كلبي. عن شعبة من ذكره عاصم بن كلبي ثقة صدوق اخرجه في البخاري تعليقاً مسلم واصحاب السنن الاربعة. عن ابي بردية عن ابي بردية ابن ابي موسى الاشعري وهو ثقة اخرجه ستة. عن علي. عن علي ابن ابي طالب رضي الله تعالى عنه - [00:21:35](#)

وارضاه امير المؤمنين ورابع الخلفاء الراشدين الهاشميين المهدى ابو السلطين صاحب المناقب الجمة والفضائل الكثيرة رضي الله عنه وارضاه قال اخربنا هناد المفترى عن ابي الاحوط عن عاصم ابن كلبي عن ابي بردية عن علي رضي الله عنه انه قال نهاني رسول الله صلى الله عليه - [00:21:55](#)

عليه واله وسلم ان البس في اصبعي هذه وفي الوسطى والتي تليها. ثم ورد النسائي حديث علي رضي الله عنه انه قال من اصبح ان البس اصبعي الخاتم في اصبعي هذه واشار الى الوسطى والتي تليها - [00:22:15](#)

هو المراد بالاصبع يعني الاظهر فيها انها السبابة. لانها ذكر ثلاث اصابع هنا في الحديث. قال هذه والوسطى والتي تليها فيكون المقصود بذلك السبابة والوسطى والتي تليها التي هي البنصر - [00:22:35](#)

قال اخربنا هماد ابن الساري هناد ابن السري ابو السري ثقة اخرجه حديث البخاري في خلقه على العباد وسلم واصحاب السنن عن ابي الاحوط عن ابي الاحوط سلام ابن سليم الحنفي ووثقها اخرجه اصحاب السنن ستة عن عاصم ابن كلبي عن ابي بردية عن علي - [00:22:55](#)

وقد مروا يترك ثلاثة. ما ذكره المحسن الزندي قال يكره للرجل التحكم في الوسطى وتاليتها كراهة التنزيل. ويجوز للمرأة في كل الاصابع. ما رأيك المرأة ما جاء في حقها شيء وانما الكلام بالرجال. لان الاحاديث التي وردت كلها بالرجال. واما المرأة فتتجمل - [00:23:19](#)

بالعلي في اصابعها يعني ما ما يعلم فيها شيء يدل على المنع واما بالنسبة للرجال فالابهام ما نعلم فيها شيء. واما الخنصر فقد ورد ما يدل على استعمالها واما الوسطى والسبابة والمنصر الوسطى والسبابة جاء فيها حديث روايات - [00:23:43](#)

وبالنسبة للبنصر جاءت في هذه الرواية يعني كأنه يقصد ان هذه من باب يعني الاداب او او كذا يعني لكن الاصل هو التحرير قال رحمة الله تعالى موضع الفخ قال اخربنا محمد بن عبد الله بن يزيد قال حدثنا سفيان عن ابيه - [00:24:13](#)

موسى عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما انه قال كان النبي صلى الله عليه واله وسلم يتختم بخاتم من ذهب ثم طرحة ولبس متخاتماً من ورق ونقش عليه محمد رسول الله ثم قال لا ينبغي ل احد ان ينكش على نقش خاتمي هذا وجعل فصل - [00:24:41](#)

وهو في بطن كفه من مورد النسائي وهي وهي موضع الفص وهي انه يكون في باطن الكف يعني ليكون من الداخل يعني بحيث اذا

اذا قبضت و اذا هو في داخلها ولا يكون في ظاهرها هذا المقصود من الترجمة - [00:25:01](#)

يعني ان موضعه يعني آما من اليد عندما يوضع في الاصبع هل يكون ظاهراً او داخلاً يعني انه يكون باطناً يعني في باطن الكف. اخربنا محمد بن عبد الله بن يزيد. محمد بن عبد الله بن يزيد - [00:25:21](#)

محمد بن عبد الله بن يزيد. ايه. المصري وهو الفقه اخرجه النسائي وابن ماجه. عن سفيان. عن سفيان ابن عبيدة المكي ثقة. اخرجوها اصحابه في ستة ايوبي موسى بن موسى عن ايوبي موسى ثقة. النافع عن ابن عمر. النافع عن ابن عمر وقد مر ذكرهما. هذا يا شيخ - [00:25:41](#)

كان فصله في بطن كفه يعني في جميع الحالات؟ هو الظاهر. فهذا يدل انه ما هو للزينة كما يفعله بعضهم. يأخذون يعني فص ملون ويملس وهم يصلاحوا وهو ما يصلح التزيين به. وما يصلح ان الانسان يتخذ الزينة - [00:26:01](#)

يعني يتزين به ولهذا يعني ذكرها في بعض كما سيأتي بالنسبة للحديث الذي فيها انه اتخذ خاتم الورق ثم طرحة وطرح الناس

خواتيمهم فمما قالوه لو كان اتخذه اولا للزينة - 00:26:19

ثم تركه وتركها وترك الناس ثم بعد ذلك اتخذه ليقسم به واستمر عليه. وطبعاً الرسول صلى الله عليه وسلم ما اتخذه الا ليختتم محمد رسول الله الذي يعني اه يختتم به. وكان يجعله في داخل كفه. فهو كما كان اتخذه للزينة - 00:26:39

وانما كان اتخذه ليختتم به وجعل آن نقشه في داخل كفه ها؟ ايه الصح؟ لا في احد يختلف. اقول في احد يختلف يعني يكتب عليه اسمه ويختتم به لما يبصرون ويتخذون خاتم يعني يختتمون بهذا الختم - 00:26:59

كله يعني ينتبه للناس حتى بعض المبصرين يفعل هذا حتى بعض المبصرين يفعل هذا الاخ يقول يعني هنا في انه كان يجعل في بطن كفه. وانس رضي الله عنه يقول كاني انظر الى ومبيت. ما ما في - 00:27:25

لان الوبيه يعني يعني كله ابيض يعني يبرق فهو يعني كونه يعني ان كانت اليد مكسوفة فطبعاً نبي نشوف اللي في داخلها واللي في ظاهرها. وطبعاً هو ابيض يلمع يعني كونه يعني ينظر الى وظيفة ما يتنافي مع كونه في داخل الكف. ان كانت الكف مفتوحة طبعاً يبي يشوفه من الداخل وظهره ويفرغ - 00:27:43

وان كان يمكنها يعني مقروظة وطبعاً اذا تشوّف ظهرها وظهره يلمع يعني ما في تنافي منهم الحديث منه قيل نعم قيل ان يمكن صنعة حبشية او ان الصانع له حبشي - 00:28:08

ايش ابد يمكن لا تلبس الخاتم ايضاً ما اقول يمكن الا تلبسها اصلاً اي نعم ايوه قال رحمة الله تعالى طرح الخاتم وترك لبسه قال رحمة الله تعالى طرح الخاتم وترك لبسه. قال اخبرنا محمد بن علي بن حرب قال حدثنا عثمان بن عمر. قال حدثنا مالك ابن - 00:28:31

عن سليمان الشيباني عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه واله وسلم اخذ خاتماً فلبسه قال شغلني هذا عنكم منذ اليوم اليه نظرته منذ اليوم اليه نظرة واليه - 00:29:05

نظرة ثم القاه ثم طرح الخاتم وترك لبسه. نعم. طرح الخاتم وترك آن الذي جاء ان الرسول صلى الله عليه وسلم اخذ خاتماً من ذهب وتركه وطربه وقال اني لا لبسه ابداً - 00:29:25

اني لا لبسه ابداً. وهذا هو الذي جاء وثبت انه طرب. وآنه من لبسه وقد اورد النسائي حديث ابن عباس رضي الله تعالى عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم اخذ خاتماً من اخذ خاتماً - 00:29:45

مطلق. مطلق. اخذ خاتمة؟ فلبسه. ايوا. قال شغلني هذا عنكم. قال شغلني هذا عنكم منذ اليوم اليه نظرة واليكم نظرة ثم القاه. يعني يقصد بهذا انه كان يتكرر النظر اليه. يتكرر النظر اليه. وانه - 00:30:05

آآ شغله النظر اليه حيث ينظر اليه في بعض الاحيان وينظر اليهم في بعض الاحيان فتركه او آآ آآ القاه يعني ولم يلبسه وهذا يمكن ان يكون خاتماً الذهب الذي كان اخذ اولاً ثم طربه - 00:30:25

وقال انه لا يلبسه ابداً وطبعاً وهو حرام على الرجال. اما كونه اليهم نظرة واليهم نظرة المقصود يتكرر النظر اليه. تكرر النظر اليه. ولعل ذلك لكونه يعني شيء جديد او شيء غريب. فكان - 00:30:45

اليه صلى الله عليه وسلم وينظر اليهم فثم بعد ذلك القاه وصار نظره اليهم صلى الله عليه وسلم. نعم قال اخبرنا محمد ابن علي ابن حرب محمد ابن علي ابن حرب ثقة اخرجه حسن النسائي وحده عن عثمان ابن عمر عن مالك ابن مغول عثمان ابن - 00:31:05

عمر مذكره مالك بن مغوي الفقه قد يصحبك بستة. عن سليمان الشيباني. عن سليمان الشيباني هو سليمان ابن ابي سليمان ابو اسحاق الشيباني فقة عن سعيد بن جبير وهو ثقة اخذ اصحابك في ستة عن ابن عباس عبدالله ابن عباس ابن عبد المطلب - 00:31:25

طالبة بن عم النبي صلى الله عليه وسلم واحد العباد له اربعة من اصحابه الكرام واحد السبعة المعروفيين بكثرة الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم. قال اخبرنا قتيبة قال حدثنا الليث عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه واله وسلم اصطنع خاتماً من ذهب - 00:31:45

وكان يلبسه فجعل فصه في باطن كفه فصنع الناس. ثم انه جلس على المنبر فنزعه وقال اني كنت ابس وهذا الخاتم واجعل فصخه

من داخل فرمى به ثم قال والله لا يلبسه ابدا فنبذ الناس خواتيمهم - 00:32:05

ورد النسائي حديث ابن عباس ابن عمر حديث ابن عمر رضي الله تعالى عنهم وهو في قصة لبسه خاتم الذهب ثم تركه وان وان اللبس الذهبي لا يجوز في حق الرجال وانما هو جائز في حق النساء فقط. نعم - 00:32:25

قال اخبرنا سبق ان مر مرارا. نعم. قال اخبرنا قتيبة عن الليث. الليث ابن سعد المصري ثقة فقيه رجل اصحاب في ستة النافع عن ابن عمر وقد مر ذكرهما قال اخبرنا محمد بن سليمان قراءة عن ابراهيم بن سعد عن ابن شهاب عن انس - 00:32:45

رضي الله عنه انه رأى في يد رسول الله صلى الله عليه واله وسلم خاتم من ورق يوما واحدا فصنعوه فلبسوه النبي صلى الله عليه واله وسلم وطرح الناس. حديث انس رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم اتخذ خاتما من ورق - 00:33:05

آآ يوما واحدا فاتخذ الناس خواتيم فطرحه يعني القاه الرسول فالقوه وهذه الرواية التي فيها كونه اتخذ خاتم الفضة ثم تركه آآ الذي مشهور في هذا ختم الذهب. ولهذا قال بعض اهل العلم ان هذه الرواية فيها وهم من الزهري. لان - 00:33:25

لان غير الزهري انما روى الحديث وفيه ذكر الذهب وليس فيه ذكر الورق. قالوا فهذا يكون وهم منه ويعني بعض اهل العلم قال ان ان الرسول صلى الله عليه وسلم يمكن ان يكون اتخذ خاتم الفضة انه كان - 00:33:55

يعني للزينة ثم لما رأى الناس تابعوه تركه وترك الناس معه ثم انه اتخذ لما قيل له ان الناس ان الروم لا يقبلون الكتاب الا اذا كان مختوما. فاتخذ خاتما فكان يختتم به - 00:34:15

وكان يلبسه احيانا ويخرجه احيانا ليس اه دائمًا يلبسه صلى الله عليه وسلم ولكن و كان يلبسه ويخرجه فلا يلبسه في بعض الاحيان. الحاصل ان هذه الرواية التي فيها ذكر ورق وفيها الطرح للخاتم - 00:34:35

وان الناس فرحوا خواتيمهم اما ان تكون غير محفوظة وان فيها وهم من الزهر وان المقصود بذلك خاتم ذهب وانه وفي ما بدل الذهب قال فضة او ان الحديث محفوظ ولكن - 00:34:55

ويؤول بهذا التأويل الذي اشرت اليه. كما ذكره بعض اهل العلم. والله تعالى اعلم. نعم. قال اخبرنا محمد بن سليمان ابن حبيب وهو ثقة خير ابو داود والنسائي. ثقة اخرجه حديث ابو داود والنسائي. عن ابراهيم بن سعد عن ابراهيم بن سعد هو ثقة ابن حبيب عن انس عن ابن شهاب عن انس وقد مر ذكرهما؟ قال اخبرنا قتيبة قال حدثنا ابو عوامة عن ابي بشر عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهم ان رسول الله صلى الله عليه واله وسلم اتخذ خاتما من ذهب وكان جعل فصه في باطن كفه - 00:35:35

واتخذ الناس خواتيم من ذهب فطرحه رسول الله صلى الله عليه واله وسلم وطرح الناس خواتيمهم واتخذ خاتما من فكان يختتم به ولا يلبسه. حديث انس ابن عمر. حديث ابن عمر ان - 00:35:55

اخذ خاتمة من ذهب ثم تركه ثم خاتما من فضة وكان يختتم به ولا يلبسه. والحديث سبق ان مر وكلمة لا ان اريد به انه لا يلبسه ابدا فهذا غير صحيح لانه كان يلبسه. وحديث انس كذلك غيره - 00:36:15

يعني تثبت انه كان يلبسه صلى الله عليه وسلم. وان يريده انه كان لا يلبسه في بعض الاحيان فهذا صحيح. نعم قال اخبرنا قتيبة عن ابي عوانا ابو عوانة هو ووضح ابن عبد الله اليشكري ثقتنا خرجوا اصحابك في الستة عن ابي بشر - 00:36:35

عن ابي بشر وهو جعفر ابن الياس المشهور بابن ابي وحكية وهو ثقة اخرجه اصحابه من ستة. عن نافع عن ابن عمر عن نافع عن ابن عمر وقد مر ذكرهما - 00:36:56

قال اخبرنا اسحاق ابن ابراهيم قال اخبرنا محمد ابن بشر عن عبيد الله النافع عن ابن عمر رضي الله عنهم انه قال اتخذ رسول الله صلى الله عليه عليه واله وسلم خاتم من ذهب وجعل فصله مما يلي بطن كفه. فاتخذ الناس خواتيم فالقاهم رسول الله صلى الله عليه واله وسلم - 00:37:06

فقال لا يلبسه ابدا ثم اتخذ رسول الله صلى الله عليه واله وسلم خاتم من ورق فادخله في يده ثم كان في يد ابي ابو بكر ثم كان في يد عمر ثم كان في يد عثمان رضي الله عنهم حتى هلك في بئر اريج. حديث ابن عمر رضي الله تعالى عنهم - 00:37:26

وفيه انه كان اتخد خاتم من ذهب ثم تركه ثم اتخد خاتما من ورق وكان يعني يلبسه صلى الله عليه وسلم ونقش عليه محمد رسول الله ثم كان في يد ابي بكر ثم في يد عمر ثم في يد عثمان في مدة من خلافته ثم - [00:37:46](#)
انه هلك في بئر يعني سقط وفقد وضاع في بئر ارييس والحديث سبق ان من نعم قال انها في قباء. قال اخبارنا اسحاق ابن ابراهيم عن محمد ابن بشر عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر. وقد مر ذكرهم جميعا. قال رحمه الله - [00:38:06](#)
تعالى ذكر ما يستحب من لبس الثياب وما يكره منها والله تعالى اعلم وصلى الله وسلم وبارك على عبده رسوله نبينا محمد وعلى الله واصحابه اجمعين - [00:38:26](#)